

وزارة المالية  
مكتب الوزير  
اللجان الدائمة للطعن الضريبي  
قطاع القاهرة والإسكندرية شمال الصعيد  
اللجنة العاشرة

بالجلسة السرية المنعقدة بمقر اللجنة بالعنوان ١٥ ش منصور - لاطوغي - القاهرة بتاريخ ٢٣ / ٩ / ٢٠١٨  
شحاتة علي احمد أبو زيد  
( نائب رئيس مجلس الدولة )  
برئاسة الأستاذ المستشار /

وعضويه كلا من :-

الأستاذ / علي شعبان علي الجوهري

الأستاذ / محمد رياض عطية العزب

المحاسب / عفت احمد شعبان

المحاسب / عزة عبد السلام حسن

وأمانه سر السيد / محمد رزق محمد درويش

صدر القرار التالي

في الطعن رقم / ٢٧٧ لسنة ٢٠١٦

المقدم من الطاعن / سمير سعد حسين

النشاط / محامى

العنوان / ٢٨ ش عدنان المدنى . المهندسين

ضد

مأمورية ضرائب العجوزة والمهندسين بشأن ربط الضريبة سنوات ٢٠٠٥/٢٠٠٨

بالملف رقم ٦/٤٩٠/١٠/٧٣٠

الوقائع

تتلخص وقائع النزاع حسبما ورد بيانه تفصيلا بمرفقات الملف المحال للجنة فى الاتى .:

الكيان القانونى .: فردى

الاقرار الضريبي .: مقدم عن سنوات النزاع وملخصه .:

سنة ٢٠٠٨

سنة ٢٠٠٧

سنة ٢٠٠٦

سنة ٢٠٠٥

| الإيرادات                    | ٥٩٠٠ | ٦١٠٠ | ٧٥٠٠ | ٨٥٠٠ |
|------------------------------|------|------|------|------|
| يخصم ١٠% مقابل جميع التكاليف |      |      |      |      |
| والمصروفات                   | ٥٩٠  | ٦١٠  | ٧٥٠  | ٨٥٠  |
| صافى الإيراد                 | ٥٣١٠ | ٥٤٩٠ | ٦٧٥٠ | ٧٦٥٠ |
| يخصم                         | ٥٠٠٠ | ٥٠٠٠ | ٥٠٠٠ | ٥٠٠٠ |
| الوعاء                       | ٣١٠  | ٤٩٠  | ١٧٥٠ | ٢٦٥٠ |
| الضريبة                      | ٣١   | ٤٩   | ١٧٥  | ٢٦٥  |

وقامت المأمورية بإجراء ربط تقديري للضريبة كما يلي .:

| الإيرادات بالقرار                       | سنة ٢٠٠٥ | سنة ٢٠٠٦ | سنة ٢٠٠٧ | سنة ٢٠٠٨ |
|---|----------|----------|----------|----------|
| الإيرادات                               | ٥٩٠٠     | ٦١٠٠     | ٧٥٠٠     | ٨٥٠٠     |
| إيرادات محصل عنها ضريبة ١٠٠٠            | ٤٠٠٠     | ١٢٦٠٠    | ٦٤٠٠     |          |
| تحت الحساب                              |          |          |          |          |
| إيرادات أخرى                            | ١٥٠٠٠    | ١٢٠٠     | ٤٠٠٠     | ١٢٠٠٠    |
| الإجمالي                                | ٢١٩٠٠    | ٢٢١٠٠    | ٢٤١٠٠    | ٢٦٩٠٠    |
| يخصم ١٠% مقابل جميع التكاليف والمصروفات | ٢١٩٠     | ٢٢١٠     | ٢٤١٠     | ٢٦٩٠     |
| الصافى                                  | ١٨٩٩٠    | ١٩٨٩٠    | ٢١٦٩٠    | ٢٤٢١٠    |

وتم الاخطار بعناصر ربط الضريبة وقيمتها وذلك بالنموذج (١٩) ضرائب الصادر من المأمورية بتاريخ ٢٤/٣/٢٠١١ وورد الطعن فى النموذج بتاريخ ١٩/٤/٢٠١١

وقبلت المأمورية الطعن شكلا

وفى الموضوع باحالة اوراق الملف بتاريخ ٧/٣/٢٠١٦ الى الامانة الفنية للجان الطعن الضريبي حيث قيد برقم وارد ٣٧٩٩ بتاريخ ٨/٣/٢٠١٦ ومنها الى هذه اللجنة للاختصاص وقيد الطعن بالرقم المائل

وتم اعلان طرفى النزاع قانونا لجلسة ١١/٦/٢٠١٧ وفيها لم يحضر احد وتبين ارتداد الاعلان مؤشرا على المظروف ( عزل ) وتداول نظر الطعن امام اللجنة بالجلسات المبينة تفصيليا بمحاضرها وبعد عمل التحريات المقررة قانونا

والاعلان بالجلسة فى مواجهة النيابة العامة وورد رد النيابة العامة يفيد تمام الاعلان بتاريخ ١٧/١/٢٠١٨ قررت اللجنة حجز الطعن للقرار لجلسة ١٥/٧/٢٠١٨ وتم مد اجل اصدار القرار لاستمرار المداولة لجلسة اليوم وقد صدر القرار التالى

### اللجنة

بعد دراسة كافة الاوراق والمستندات والمداولة قانونا

وحيث حاز الطعن كافة اركانه وشروطه القانونية

الامر الذى تقضى اللجنة بقبولة شكلا

وفى الموضوع

وحيث تم الاعلان بالجلسة قانونا

ولم يحضر الطاعن او من ينوب عنه

ولم ترد مذكرة بالدفاع

لذا فان للجنة الفصل فى الطعن على ضوء الاوراق والمستندات المعروضة ولما كانت عريضة الطعن المودعة بالمأمورية هى بمثابة دفاع وطلبات الطاعن الامر الذى تقضى معه اللجنة ببحث اوجه الخلاف وذلك بالرجوع الى عريضة الطعن فى نموذج (١٩) ضرائب حيث تلخص دفاع الطاعن فى :-

( الربط مغالى فيه ومنافى للحقيقة والواقع ويعترض عليه جملة وتفصيلا )

واللجنة وهى بصدد تحقيق دفاع الطاعن وبرجوعها الى اوراق النزاع المحالة اليها تبين لها الاتى :-

. نموذج (٣١) فحص تم الاخطار بالنموذج بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠١٠ برقم صادر ٨٦٥٢

. محضر انتقال مؤرخ فى ١١/١١/٢٠١٠ الى العنوان ٢٨ ش عدنان المدنى . المهندسين تبين ان المكان عبارة عن شقة

فى الدور الثالث رقم الشقة ٣٣ ولم نجد الممول فى الشقة

ووجد بالعنوان شركة ( ام اس واى للخدمات )

وبسؤال الموظف افاد بان الممول له غرفة فى الشقة فقط

\* مناقشة بمعرفة شعبة الحصر ملخصها

النشاط محامى قيد استئناف

لايوجد مصادر دخل اخرى

متزوج ويعول

\* الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة بلغت المبالغ المحصلة تحت حساب الضريبة عن القضايا التى رفعها الطاعن

كمايلى :-

سنة ٢٠٠٥

| بيان                    | تاريخ التعامل | الضريبة المحصلة |
|-------------------------|---------------|-----------------|
| محكمة الجيزة الابتدائية | ٢٠٠٥/١/١      | ٢               |
| سنة ٢٠٠٦                |               |                 |
| محكمة الجيزة الابتدائية | ٢٠٠٦/٤/١      | ١٥              |
| محكمة الجيزة الابتدائية | ٢٠٠٦/٧/٥      | ٥               |
| سنة ٢٠٠٧                |               |                 |
| محكمة الجيزة الابتدائية | ٢٠٠٧/٣/٦      | ١٥              |

|          |           |                         |
|----------|-----------|-------------------------|
| ١٥       | ٢٠٠٧/٣/٦  | محكمة الجيزة الابتدائية |
| ١٥       | ٢٠٠٧/٣/١٧ | محكمة الجيزة الابتدائية |
| ٥        | ٢٠٠٧/٧/٣  | محكمة الجيزة الابتدائية |
| ٥        | ٢٠٠٧/٧/٣  | محكمة الجيزة الابتدائية |
| ٥        | ٢٠٠٧/٧/٣  | محكمة الجيزة الابتدائية |
| سنة ٢٠٠٨ |           |                         |
| ٣        | ٢٠٠٨/٩/١  | محكمة الجيزة الابتدائية |

واللجنة بعد رجوعها الى كل ما تقدم ودراستها لاوراق النزاع جيدا واستيعابها لدفاع الطاعن توضح اللجنة

ان المأمورية قد قامت باجراء ربط تقديري للضريبة وفقا للمادة (٩٠) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتسائر اللجنة المأمورية فيما ذهبت اليه لاتفاقه وصحيح حكم القانون وهذا من حيث المبدأ وعن تقديرات المأمورية

فلقد لمست اللجنة وجود مغالاة فيها

وتلافيا لتلك المغالاة

وبمراعاة ان اوراق الملف قد جاءت خلوة من مناقشة وافية توضح عدد القضايا التي قام برفعها الطاعن وقيمة الاتعاب التي حصل عليها من كل قضية وبمراعاة ان هناك جهات يقوم الطاعن بالحضور امامها وهي غير خاضعة للخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة من اقسام الشرطة والشهر العقارى والنيابة

وحسما للنزاع تقضى اللجنة بدمج بنود الايرادات معا فى بند واحد وتحديد الايرادات السنوية بمبلغ ١٠٠٠٠ ج ، ١١٠٠٠ ج ، ١٢٠٠٠ ج ، ١٣٠٠٠ ج عن السنوات ٢٠٠٥/٢٠٠٦/٢٠٠٧/٢٠٠٨ على التوالى وذلك بما يتناسب مع طبيعة وحجم النشاط بناء على السابق بيانه

\* وخصم ١٠% من اجمالى الايرادات مقابل جميع التكاليف والمصروفات وذلك بما يتفق وصحيح حكم القانون بالمادة

(٣٥) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥

| ٢٠٠٨  | ٢٠٠٧  | ٢٠٠٦  | ٢٠٠٥  | السنوات / البيان             |
|-------|-------|-------|-------|------------------------------|
| ١٣٠٠٠ | ١٢٠٠٠ | ١١٠٠٠ | ١٠٠٠٠ | الايرادات السنوية            |
| ١٣٠٠  | ١٢٠٠  | ١١٠٠  | ١٠٠٠  | يخصم ١٠% مقابل جميع التكاليف |
|       |       |       |       | والمصروفات                   |
| ١١٧٠٠ | ١٠٨٠٠ | ٩٩٠٠  | ٩٠٠٠  | صافى الربح                   |

### فلهذه الاسباب

قررت اللجنة

اولا قبول الطعن شكلا

ثانيا وفي الموضوع بتحديد صافى الربح عن سنوات النزاع كمايلي .:

سنة ٢٠٠٥ مبلغ ٩٠٠٠ ج

فقط تسعة الاف جنيه لاغير

سنة ٢٠٠٦ مبلغ ٩٩٠٠ ج

فقط تسعة الاف وتسعمائة جنيه لاغير

سنة ٢٠٠٧ مبلغ ١٠٨٠٠ ج

فقط عشرة الاف وثمانمائة جنيهها لاغير

سنة ٢٠٠٨ مبلغ ١١٧٠٠ ج

فقط احدى عشر الفا وسبعمائة جنيه لاغير

. وعلى المأمورية ربط الضريبة من واقع هذا القرار

. وعلى امانة سر اللجنة الاعلان بالقرار قانونا

رئيس اللجنة

المستشار /

أمين السر